

GC(56)/RES/3

أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

المؤتمر العام

الدورة العادية السادسة والخمسون

البند ٢ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(56)/19)

طلبات انضمام إلى عضوية الوكالة

طلب من جمهورية ترينيداد وتوباغو

قرار اعتمد يوم ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ خلال الجلسة العامة الأولى

إن المؤتمر العام،

(أ) وقد تلقى توصية مجلس المحافظين بالموافقة على انضمام جمهورية ترينيداد وتوباغو إلى عضوية الوكالة،

(ب) وقد نظر في طلب انضمام جمهورية ترينيداد وتوباغو إلى عضوية الوكالة على ضوء الفقرة بـ من المادة الرابعة من النظام الأساسي،

١- يوافق على انضمام جمهورية ترينيداد وتوباغو إلى عضوية الوكالة؛

٢- ويقرّ، عملاً بالقاعدة ٥-٩ من اللائحة المالية للوكالة^٢، أنه إذا أصبحت حكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو عضواً في الوكالة خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠١٢ أو في عام ٢٠١٣، يتم تقرير مساهمتها حسب الاقتضاء كما يلي:

(أ) عن سلفة أو سلف لصندوق رأس المال العامل، وفقاً للقاعدة ٧-٤ من اللائحة المالية^٣؛

(ب) عن اشتراك أو اشتراكات في الميزانية العادية للوكالة، وفقاً للمبادئ والترتيبات التي أرساها المؤتمر العام لتقرير مثل هذه الاشتراكات على الأعضاء^٤.

^١ الفقرة ٣ من الوثيقة GC(56)/18.

^٢ الوثيقة INFCIRC/8/Rev.3.

^٣ الوثيقة INFCIRC/8/Rev.3.

^٤ القرارات GC(III)/RES/50 و GC(XXI)/RES/351 و GC(39)/RES/11 و GC(44)/RES/9 و GC(47)/RES/5.

